

مطوية مقياس التشريع المدرسي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية

شوشان
صالح الدين

مديرية التربية لولاية تبسة
مفتشية التعليم الابتدائي
المقاطعة الخامسة تبسة

مقياس التشريع المدرسي

التكوين التحضيري
لاساتذة الاحتياط

1- التشريع المدرسي

أ- حقوق وواجبات الموظف

- مفهوم الموظف
- حقوق وواجبات الموظف
- غايات التربية

ب - أدبيات حرفة (مهنة) المربي

- ميثاق أخلاقيات المهنة

انتقاء وتنسيق

صالح الدين شوشان مفتش تربوي تبسة

صالح الدين

مطوية مقياس التشريع المدرسي

1- التشريع المدرسي

أ- حقوق وواجبات الموظف

- مفهوم الموظف:

هو الشخص الذي يستخدم بصفة نظامية، ليقوم بواجبات ومسؤوليات وظيفة ما، مقابل أجر محدد ويتمتع لقاء ذلك بالحقوق والامتيازات المرتبطة بها.

- حقوق وواجبات الموظف

من الامر رقم 03/06 المؤرخ في 15 جويلية 2006

المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية

- الحق في الراتب الشهري بعد قضاء الخدمة
- الحق في العطلة السنوية بعد قضاء المدة القانونية من الخدمة
- الحق في العطل القانونية الرسمية
- الحق في العطلة لأسباب مرضية
- الحق في عطلة الأمومة بالنسبة للعاملة.
- الحق في الانتداب طبقا للقانون الساري المفعول.
- الحق في الاستيداع طبقا للقانون المعمول به.
- الحق في التكوين وتحسين المستوى وتجديد المعارف.
- الحق في الترقية الصفية.
- الحق في الحماية الاجتماعية (الضمان الاجتماعي و المنح العائلية).
- الحق في الأمن أثناء الخدمة أو بسبب الخدمة.
- الحق في الاطلاع على ملفه في حالة تعرضه لإجراءات التأديب.
- الحق في الدفاع عن نفسه والاستعانة بمدافع عنه في حالة مثوله امام مجلس التأديب.
- الحق في الالتجاء إلى لجنة الموظفين إذا تعرض إلى عقوبة من الدرجة الثانية.
- الحق في الطعن إذا تعرض إلى عقوبة من الدرجة الثالثة.
- الحق في التقاعد بعد المدة القانونية.

شوشان

صالح الدين

مطوية مقياس التشريع المدرسي

واجبات الموظف:

يتعين على الموظفين التابعين لوزارة التربية الوطنية المشاركة في تنظيم الامتحانات والمسابقات و تصحيحها ولجانها وكذلك عمليات التكوين وتحسين المستوى وتجديد المعلومات التي تنظمها الوزارة والمصالح المدرسية الولائية.

يتعين على الموظفين المدرسين إعداد دروسهم علاوة على القيام بالمدة الأسبوعية المحددة بموجب النصوص التنظيمية بالنسبة لكل نمط كما يتعين عليهم أن يشاركوا في الاجتماعات والمجالس المختلفة.

يتعين على جميع أفراد هيئة التدريس (مدير المؤسسة - نائب المدير للدراسات - المقتصد وأعوانه - المستشارون للتربية - الممرض - البواب) اللزوم بالحضور الدائم في المؤسسة و يمكن استدعائهم في أي وقت من النهار و الليل في إطار تأدية مهامهم.

- يجب على الموظف، في إطار تأدية مهامه، احترام سلطة الدولة وفرض احترامها وفقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها.

- يجب على الموظف أن يمارس مهامه بكل أمانة وبدون تحيز.

- يجب على الموظف تجنب كل فعل يتنافى مع طبيعة مهامه ولو كان ذلك خارج الخدمة.

كما يجب عليه أن يتسم في كل الأحوال بسلوك لائق ومحترم. -يخصص الموظفون كل نشاطهم المهني للمهام التي أسندت إليهم، ولا يمكنهم ممارسة نشاط مربح في إطار خاص مهما كان نوعه.

غير أنه يرخّص للموظفين بممارسة مهام التكوين أو التعليم أو البحث كنشاط ثانوي ضمن شروط و وفق كفايات تحدد عن طريق التنظيم.

كما يمكنهم أيضا إنتاج الأعمال العلمية أو الأدبية أو الفنية. وفي هذه الحالة، لا يمكن الموظف ذكر صفته أو رتبته الإدارية بمناسبة نشر هذه الأعمال، إلا بعد موافقة السلطة التي لها صلاحيات التعيين.

-يمنع على كل موظف، مهما كانت وضعيته في السلم الإداري، أن يمتلك داخل المؤسسة، أو خارجه، مائدة

مطوية مقياس التشريع المدرسي

غايات التربية

المادة 01 : يهدف هذا القانون التوجيهي إلى تحديد الأحكام الأساسية المطبقة على المنظومة التربوية الوطنية.

المادة 02 : تتمثل رسالة المدرسة الجزائرية في تكوين مواطن مزود بمعالم وطنية أكيدة، شديد التعلق بقيم الشعب الجزائري، قادر على فهم العالم من حوله والتكيف معه والتأثير فيه، ومتفتح على الحضارة العالمية. وبهذه الصفة، تسعى التربية إلى تحقيق الغايات التالية:

* **تجذير** الشعور بالانتماء للشعب الجزائري في نفوس أطفالنا وتنشئتهم على حب الجزائر وروح الاعتزاز بالانتماء إليها، وكذا تعلقهم بالوحدة الوطنية ووحدة التراب الوطني ورموز الأمة؛

* **تقوية** الوعي الفردي والجماعي بالهوية الوطنية، باعتباره وثاق الانسجام الاجتماعي وذلك بترقية القيم المتصلة بالإسلام والعروبة والأمازيغية

* **ترسيخ** قيم ثورة أول نوفمبر 1954 ومبادئها النبيلة لدى الأجيال الصاعدة والمساهمة من خلال التاريخ الوطني، في تخليد صورة الأمة الجزائرية بتقوية تعلق هذه الأجيال بالقيم التي يجسدها تراث بلادنا، التاريخي والجغرافي والديني والثقافي؛

تكوين جيل متشبع بمبادئ الإسلام وقيمه الروحية والأخلاقية والثقافية والحضارية؛

ترقية قيم الجمهورية ودولة القانون؛

* **إرساء** ركائز مجتمع متمسك بالسلم والديمقراطية، متفتح على العالمية والرقى والمعاصرة، بمساعدة التلاميذ على امتلاك القيم التي يتقاسمها المجتمع الجزائري والتي تستند إلى العلم والعمل والتضامن واحترام الآخر والتسامح، وبضمان ترقية قيم ومواقف إيجابية لها صلة، على الخصوص، بمبادئ حقوق الإنسان والمساواة والعدالة الاجتماعية

مطوية مقياس التشريع المدرسي

ب - أدبيات حرفة (مهنة) المربي

- ميثاق أخلاقيات المهنة

- الميثاق : عهد بين طرفين أو أكثر يلتزم به الإنسان فكرا وسلوكا امام نفسه وامام الآخرين وتترتب عليه حقوق وواجبات للطراف المعنية

- اخلاقيات المهنة : مجموعة اصول

وقواعد يقوم أعضاء المهنة بالالتزام بها حفاظا على مستوى المهنة ورفعها لشأنها

أهداف الميثاق

- يهدف الميثاق إلى تعزيز انتماء المعلم لرسالته ومهنته ، والارتقاء بها والإسهام في تطوير المجتمع الذي يعيش فيه وتقدمه ، وتحبيبه لطلابه وشدهم إليه ، والإفادة منه وذلك من خلال الآتي:

1- توعية المعلم بأهمية المهنة ودورها في بناء مستقبل وطنه.

2- الإسهام في تعزيز مكانة المعلم العلمية والاجتماعية.

3- حفز المعلم على أن يتمثل قيم مهنته وأخلاقيها سلوكاً في حياته.

المبادئ العامة للميثاق

شمل الميثاق خمسة مبادئ اساسية هي

1- النزاهة والامانة 2- القدوة والمثالية

3- الاحترام 4- تطوير الكفاءة

5- الاستقرار داخل المؤسسة التربوية

مطوية مقياس التشريع المدرسي

ركز الميثاق على :

حقوق وواجبات الجماعة التربوية

- حقوق وواجبات التلميذ

- حقوق وواجبات المربين

- حقوق وواجبات العمال الاداريين

والمهنيين

- حقوق وواجبات اولياء التلاميذ

- حقوق وواجبات الشركاء

الاجتماعيين

مفاهيم هامة

الوظيفة:

هي مجموعة من الواجبات والمسؤوليات، تحددها سلطة ذات اختصاص.

الرتبة ::

هي مستوى وظيفي يشكل حلقة في سلسلة رأسية من الوظائف مرتبة حسب أهميتها بالنسبة للوظائف الأخرى، وتكون السلسلة ما يتعارف عليه بالسلم الوظيفي

الدرجة:

يقصد بالدرجة التقسيم الأفقي للمراتب، أو المستويات وهي العلاوة الدورية داخل المرتبة، الدرجات داخل المراتب في نظام الخدمة من 1 الى 12 للتعليم

لتعيين:

هو حق تملكه الجهة المختصة لاختيار شخص معين لشغل الوظيفة وفق القواعد المعدة سلفا لهذا الغرض .

انتقاء وتنسيق

صلاح الدين شوشان مفتش تربوي-تبسة -